

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٥ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة القديسة العذراء والقديس يوحنا المعمدان ، على قطعة الأرض الكائنة ١٧ شارع عبد المجيد الرمالى (شارع فهمى سابقاً) ، باب اللوق - محافظة القاهرة ، وفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق أول يولية سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك